

لا يجر عليه وان سقط الحائط منه لا يضمن ومعه
عمره وان وجبت باذنها فالعامة لها والنقمة
ديون عليها وان عمرها بلا اذنها فالعامة لها
وهو متبع وان عمره لنفسه بلا اذنها فالعامة
له ومعه اخذ عمره لغيره فغيره انما يجره فلا
ضمان على النافع ومعه في يده مال انما ارضاه
له السلطان اذ فعله الى ولا قطعته يدك
او ضربته كخمس من سوطه لا يضمن لو دفع
ولو وضع في الصخرة فيضربه ليدخله حمان
وحش وتسمى عليه فجاء في العدو ووجد الجار
مجر وحامته لا يحمل اكله ويكره في الشاة
الحياء والخصية والثمانية والذكر والهيبة
والمرأة والدمع المسفوح والفاضي ان تعرض
مال الفاسد والطفل والقطرة ولو كانت
حسنة الصبي ظاهرة فراه طنة حستنا
ولا يقطع جلد ذكره الا بمسقة جاز ترك
خاتمه وكما شيخ اسلم وقال اهل البصرة

لا يطبق
على
الشيخ
الشيخ
الشيخ

لا يطبق
على
الشيخ
الشيخ
الشيخ

لا يطبق للثان ووقف للثان غير معلوم فلا
سبع سنين ولا يجوز ان يصل على غير الانبياء
والملائكة الا بطريق التبع ولا اعطاء
باسم النبوة والمهرجان ولا تاس بلبس
القاليس والثياب العا لم ان يتقدم على
الشيخ الجاهل ولحافظ القرآن ان يختم
في رابعين يوما **كتاب الفرائض** يبدأ فترتبة
الميت يتجهون ودفنه بلا اسراف ولا تقية
تخرقضي ديونهم تخرتفد وصداياه فثلث
ما بق بعد الدين تخرتفد الباقي بين ورثته
ويستحق الارث بنسب ونكاح وولاء ويبدأ
باصحاب الفرائض تخر بالعصبات النسبية
تخر بالعتق تخر عصبته تخر الرد ثم ذبح الاحكام
تخر مولى المولاة تخر المهر كالماتسب لم يثبت
تخر المصحون باكثر من الثلث تخر بثلث المال ونحو
الارث المرق والتملك كالمتر واختلاف
المثلين واختلاف المداوين حقيقة او حكاية

لا يطبق
على
الشيخ
الشيخ
الشيخ

لا يطبق
على
الشيخ
الشيخ
الشيخ

لا يطبق
على
الشيخ
الشيخ
الشيخ